

رقم الصفحة

- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٠٦٧ لسنة ١٩٦٦ بالاذن لميئه صندوق توفير البريد بالتنازل
بالمجان عن قيمة المدابا والحوالات المزدوجة منها بغير المذرين ٦٥٧
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٠٦٨ لسنة ١٩٦٦ بضم بعض المناطق إلى المحافظات
المتاخمة لها فصلاً عن محافظة مطروح ٦٥٧
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢١٣٥ لسنة ١٩٦٦ بشأن تشكيل الهيئة العليا للإشراف
على وضع نظام حاسبي موحد ٦٥٨

قرار:

- مادة ١ - يحدد مرتب السيد الدكتور محمد على عرفه ، رئيس مجلس إدارة شركة مصر للتأمين بمبلغ ٤٠٠ جنية وبدل تكيل ٤٠٠ جنية بمحض
قيمة الرابع طبقاً للقرار الجمهوري رقم ٢٢٥١ لسنة ١٩٥٥ المشار إليه .
- مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .
- صدر براسة الجمهورية في ٣ من شهر مايو (٢٢) سنة ١٩٦٦
- ب身子 عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة
رقم ٢٠٤١ لسنة ١٩٦٦

بشأن تحديد مرتبات وبدلات التكيل لرؤساء وأعضاء مجالس الادارة
المتدين للشركات التابعة لمؤسسة مصرية العامة للقطن

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ بشأن عدم جواز تعين أي شخص
في المبيعات أو المؤسسات العامة أو الشركات المساهمة التي تسامم فيها
الدولة بمحض إرادتها سنوية أو مرتب قدره ١٥٠٠ جنية فأكثر إلا بقرار
من رئيس الجمهورية والقوانين المعده له ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١
باتشاء المجلس الأعلى للؤسسات العامة ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٤٩٣ لسنة ١٩٦٢
بشأن تعين رؤساء وأعضاء مجالس إدارة شركات التأمين ،

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٤٠ لسنة ١٩٦٦

بشأن تحديد مرتب وبدل التكيل لرئيس مجلس إدارة
شركة مصر للأمين التابعة لمؤسسة مصرية العامة للتأمين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ بشأن عدم جواز تعين أي شخص
في المبيعات أو المؤسسات العامة أو الشركات المساهمة التي تسامم فيها
الدولة بمحض إرادتها سنوية أو مرتب قدره ١٥٠٠ جنية فأكثر إلا بقرار
من رئيس الجمهورية والقوانين المعده له ،

وعل قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١
باتشاء المجلس الأعلى للؤسسات العامة ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٢٩٣ لسنة ١٩٦٢
بشأن تعين رؤساء وأعضاء مجالس إدارة شركات التأمين ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢
بإصدار لائحة نظام العاملين بالشركات التابعة لمؤسسة العامة ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٠٤٤ لسنة ١٩٦٤
بتحديد مرتبات وبدلات تكيل رؤساء مجالس إدارة الشركات التابعة لمؤسسة
المصرية العامة للتأمين ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٧١٤ لسنة ١٩٦٥ في شأن
دفع بعض شركات التأمين ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٨٢٤ لسنة ١٩٦٥ في شأن
تشكيل مجالس إدارة المؤسسة المصرية العامة للتأمين والشركات التابعة لها ،

وعل قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٢٥١ لسنة ١٩٦٥ بتحفيض
بدل التكيل بقدر ٢٥٪ ،

قرار :

مادة ١ - تحدد مرتبات وبدلات التبليط لرؤساء وأعضاء مجالس الإدارة المتديرين لشركات التابعة للؤسسة المصرية العامة للقطن على النحو التالي:

مادة ٢ - تجاوز عمامات صرفه في الفترة السابقة على صدور هذا القرار من سلف ومكافآت رؤساء مجالس الإدارة والأعضاء المتديرين الواردة أدناه بالكشف المرفق.

مادة ٣ - يسرى على بدلات التبليط المحددة بال المادة الأولى - القرار الجمهوري رقم ٢٢٥١ لسنة ١٩٦٥ بشأن تحفيض بدل التبليط بمقدار الربع

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويحمل به من تأهيلهم العمل.

مصدر رئيس الجمهورية في ٢ صفر ١٣٨٢ (٢٢ مايو ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٠٤٢ لسنة ١٩٦٢ بتحديد مرتباً رئيس مجلس إدارة الشركات التابعة للؤسسة المصرية العامة للقطن؟

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١١٨٢ لسنة ١٩٦٤ بتحديد مرتب رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة لكتبس القطن؟

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١١٦٦ لسنة ١٩٦٥ بشأن إعادة تنظيم الشركات التابعة للؤسسة المصرية العامة للقطن؟

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٢٣٣ لسنة ١٩٦٥ في شأن تشكيل مجلس إدارة الشركات التابعة للؤسسة المصرية العامة للقطن؟

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٢٥١ لسنة ١٩٦٥ بتحفيض بدل التبليط بمقدار ٢٥٪؟

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٤٤٧٦ لسنة ١٩٦٥

كشف

ملحق بالقرار الجمهوري رقم ١٣٠٤ لسنة ١٩٦٦ بتحديد مرتبات رؤساء مجالس إدارة الشركات التابعة للؤسسة المصرية العامة للقطن

الملحوظات	بدل التبليط	المرتب	اسم الشركة	الإسم
نائب رئيس مجلس الإدارة	٢٠٠٠	٢٠٠٠	شركة مصر لتصدير الأقان	السيد / أحد حكت يوسف
	٢٠٠٠	٢٠٠٠	بور سعيد لتصدير الأقان	« أحمد عبد اللطيف شبيب
	١٧٠٠	١٨٠٠	« « «	« محمد سعيد ذو الفقار
	٢٠٠٠	٢٠٠٠	الشركة الشرقية لتصدير الأقان	« مصطفى كامل مراد
	٢٠٠٠	٢٠٠٠	شركة القاهرة لتجارة الأقان	« فريد أحمد مصطفى
	٢٠٠٠	٢٠٠٠	اسكندرية التجارية	« محمد عبد العزيز زايد
	٢٠٠٠	٢٠٠٠	الشركة المساهمة لتجارة وتصدير الأقان	« محمد بركة عبد الرحمن
	٢٠٠٠	٢٠٠٠	شركة مصر لخليج الأقان	« نصلاح عبد الحافظ
	٢٠٠٠	٢٠٠٠	الشركة العربية لخليج الأقان	« حسين محمد الخضرى
	٢٠٠٠	٢٠٠٠	شركة الدلتا لخليج الأقان	« ابراهيم بيومى الوكيل
	٢٠٠٠	٢٠٠٠	« النيل لخليج الأقان	« عبد الحميد بركات
	٢٠٠٠	٢٠٠٠	« الوادى لخليج الأقان	« عبد الحميد السريجاوي
	٢٠٠٠	٢٠٠٠	الشركة المصرية لكتبس القطن	« أحمد سليمان نور الدين

كشف

ملحق بالقرار الجمهوري رقم ٢٠٤١ لسنة ١٩٦٦ بتحديد مرتبات
أعضاء مجالس الإدارة المتدين للشركات التابعة لمؤسسة مصرية العامة للقطن

الام	اسم الشركة	المرتب	محل التعيين	اللاحظات
السيد / عبد الفتاح عباس ذكي	شركة مصر لتصدير الأقطان	١٨٠٠	جنيه	١٧٠٠
» خليل سالم اليسيني	» بور سعيد لتصدير الأقطان	١٨٠٠	جنيه	١٧٠٠
» مجدى عبد السلام الدرديرى	الشركة الشرقية لتصدير الأقطان	١٨٠٠	جنيه	١٧٠٠
» عز الدين حنار حجازى	شركة القاهرة لتجارة الأقطان	١٨٠٠	جنيه	١٧٠٠
» عوض حسن عرض	» اسكندرية التجارية	١٨٠٠	جنيه	١٧٠٠
» أحمد محمد حمدى	الشركة المساهمة لتجارة وتصدير الأقطان	١٨٠٠	جنيه	١٧٠٠
» ابراهيم محمود شكري	شركة مصر لخليج الأقطان	١٨٠٠	جنيه	١٧٠٠
» عبد الفتاح هاشم	الشركة العربية لخليج الأقطان	١٨٠٠	جنيه	١٧٠٠
» زكي جمعة محيسن	شركة الدلتا لخليج الأقطان	١٨٠٠	جنيه	١٧٠٠
» محمد منصور حامد	» النيل لخليج الأقطان	١٨٠٠	جنيه	١٧٠٠
» علي حسن مصطفى	» الواىدى لخليج الأقطان	١٨٠٠	جنيه	١٧٠٠
» سعيد أبو جبل	الشركة المصرية لكتبس القطن	١٨٠٠	جنيه	١٧٠٠

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

قرار :

رقم ٢٠٤٣ لسنة ١٩٦٦

مادة ١ - يعين المهندس حسين أحمد هزى في وظيفة رئيس قسم صيانة "١" من الفئة الثانية بشركة الجمهورية للأدوية والكيماويات والمستلزمات الطبية وينتخب مرتباً سنوياً قدره ١٣٠٠ جنية (ألف ستمائة جنيه) اعتباراً من تاريخ استلامه العمل بالشركة .

يعين رئيس قسم صيانة "١" من الفئة الثانية بشركة الجمهورية للأدوية والكيماويات والمستلزمات الطبية

رئيس الجمهورية

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

عد الاطلاع على الدستور

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ صفر سنة ١٣٨٦ (٢٢ مايو سنة ١٩٦٦)

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بإصدار لائحة نظام العاملين بالشركات التابعة لمؤسسة العامة ؟

جمال عبد الناصر